

ص 0000084-30101-08-2024

29 ماي 2024

من المديرية العامة للأداءات إلى

الموضوع: طلب توضيحات حول الانتفاع بامتياز جبائي بعنوان استغلال مؤسسة جديدة الاحداث وقابلية طرح تقرير المصاريف (Note de frais) والنظام الجبائي لاقتناء سيارة سياحية

المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 05 فيفري 2024

وبعد، لقد بينتم من خلال مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركة هي شركة ذات الشخص الواحد أسست بتاريخ 01 جانفي 2024 ومتحصلة على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار بتاريخ 2 جانفي 2024 وهي تمارس نشاط الإعلامية وهي مكونة من شريك وحيد السيد والذي كان ينشط كأجير في نفس المجال. كما بينتم أن الشركة ستتحمل أعباء تنقل الوكيل الى الحريف في شكل مبلغ مقرر مسبقا وسيتخذ شكل تقرير مصاريف (Note de frais). وتطلبون من خلال مراسلتكم توضيحا حول الانتفاع بامتياز جبائي بعنوان تشجيع احداث المؤسسات وحفز المبادرة الخاصة، حول ما إذا كان تقرير المصاريف يعتبر كأعباء قابلة للطرح وحول النظام الجبائي لاقتناء سيارة سياحية في مادة الضريبة على الشركات ومادة الأداء على القيمة المضافة.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه:

1- بالنسبة للانتفاع بامتياز جبائي بعنوان استغلال مؤسسة جديدة الاحداث

طبقا لأحكام الفصل 33 من قانون المالية لسنة 2024، تعفى المؤسسات المحدثه أي تلك التي تودع التصريح في الوجود وتتحصل على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار لدى المصالح المعنية بقطاع النشاط خلال سنتي 2024 و2025 من الضريبة على الدخل أو من الضريبة على الشركات لمدة 4 سنوات ابتداء من تاريخ الدخول طور النشاط الفعلي.

وتحتسب السنة الأولى للإعفاء من الضريبة على الدخل أو من الضريبة على الشركات المنصوص عليه بالفصل 33 من قانون المالية لسنة 2024 المحدد ب 4 سنوات ابتداء من تاريخ الدخول طور النشاط الفعلي إلى غاية 31 ديسمبر من نفس السنة. ويستوجب الانتفاع بالإعفاء مسك محاسبة مطابقة للتشريع المحاسبي للمؤسسات والدخول طور النشاط الفعلي في أجل أقصاه سنتان ابتداء من تاريخ التصريح باستثمار الإحداث.

تستثنى من الانتفاع بالإعفاء من الضريبة على الدخل أو من الضريبة على الشركات، المؤسسات المحدثة والمتحصلة على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار خلال سنتي 2024 و 2025 المحدثة من قبل أشخاص مارسوا نشاطا من نفس طبيعة نشاط المؤسسة المحدثة ولهم صفة شركاء أو وكلاء أو من لهم صلة قرابة من الدرجة الأولى (القرين أو الآباء أو الأبناء) في مؤسسة أخرى تمارس نشاطا من نفس طبيعة نشاط المؤسسة المحدثة. وعليه، إذا تبين أن المؤسسة تستجيب لكل الشروط الواردة بالمذكرة العامة عدد 12 لسنة 2024، فإنه يمكنها الانتفاع بامتياز جبائي بعنوان تشجيع أحداث المؤسسات وحفز المبادرة الخاصة.

2- بالنسبة لقابلية طرح تقرير المصاريف

طبقا لأحكام الفصل 12 و 48 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، تضبط النتيجة الصافية بعد طرح كل الأعباء التي استلزمها الاستغلال مهما كان نوعها وذلك في إطار نشاط الشركة والتي تكون مثبتة بوثائق. وباعتبار أن مبالغ الأعباء والمصاريف التي تفرضها ضرورة العمل هي محمولة على المؤسسة وليست لها طبيعة الأجر، تتخذ شكل ارجاع المصاريف للأعوان على أساس مؤيدات يوفرها الاجير مثل الفواتير أو على أساس مبلغ محدد بنصوص قانونية (أوامر، قرارات، اتفاقيات جماعية، ...) مثل المنحة الكيلومترية الممنوحة للموظفين العموميين إذا ما استخدم العون سيارته الخاصة وذلك استنادا للنصوص القانونية الجاري بها العمل. (مذكرة عامة عدد 90/02).

وعلى هذا الأساس، وفي الحالة الخاصة، ولغاية ضبط الربح الخاضع للضريبة على الشركات فإن تقرير المصاريف يجب أن يستند لمؤيدات أو لنصوص قانونية كي يعتبر أعباء قابلة للطرح. هذا وتبقى المبالغ الجزافية غير قابلة للطرح.

3- بالنسبة للنظام الجبائي لاقتناء سيارة سياحية

أ. في مادة الضريبة على الشركات

طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل، تضبط النتيجة الصافية بعد طرح كل الأعباء التي استلزمها الاستغلال بما في ذلك الأعباء والاستهلاكات المتعلقة بوسائل النقل وذلك ما لم يتم استثناءها بمقتضى نص قانوني.

غير أنه لا تقبل للطرح لغاية ضبط النتيجة الصافية الخاضعة للضريبة نفقات الصيانة واللوازم والمحروقات ومعاليم الجولان التي يقع صرفها وكذلك الاستهلاكات المسجلة بعنوان السيارات السياحية التي تفوق قوتها تسعة خيول جبائية بخارية، باستثناء التي تكون الغرض الأصلي للاستغلال.

وعليه، بالنسبة بسيارة مسجلة ضمن أصول الشركة ولا تتجاوز قوتها تسعة خيول جبائية بخارية، تقبل للطرح لضبط قاعدة الضريبة على الدخل، الاستهلاكات والمصاريف المتعلقة بها والتي من شأنها الترفيع في قيمتها أو في مدة استعمالها.

كما تكون المصاريف المتعلقة بالسيارة من صيانة وبنزين ومعلوم جولان وتأمين أعباء قابلة للطرح لضبط قاعدة الضريبة على الدخل شريطة أن تكون هذه الأعباء مسجلة بالمحاسبة ومبررة بالوثائق اللازمة.

ب. في مادة الأداء على القيمة المضافة

طبقا لأحكام الفصل 10 من مجلة الأداء على القيمة المضافة، لا يمكن طرح الأداء المذكور الموظف خاصة على السيارات السياحية غير التي هي موضوع الاستغلال وكذلك عمليات كرائها وكل المصاريف المدفوعة لضمان سيرها ومعاينتها.

وعلى هذا الأساس، وباعتبار أن السيارة السياحية المراد اقتناؤها لا تعتبر موضوع الاستغلال بالنسبة لنشاط الشركة، فإنه لا يمكن الانتفاع بطرح الأداء على القيمة المضافة الموظف بعنوان عملية اقتنائها.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام